ان جعلت الضمير الاول راجعا للبنات والثاني للاخوات
على اللف والنشر المشوش والمعنى واحد قوله يعصب بنت
الابن التي في درجته اي سواء كان لها فرض اذا انفردت
اولا مثاله بنت وبنت ابن وابن ابن فلبنت الصلب النصف
والنصف الثاني لبنت الابن وابن الابن للذكر مثل حظ الانثيين
وابن ابن بنت الابن بحيث لو انفردت عنه لاخذت السدس
تكملة الثلثين اولم يكن لها شيء اذا انفردت مثاله بنتان
وابن ابن وبنت ابن فالبنتان لهما الثلثان والباقي لبنت
الابن وابن الابن كما سبق مع انها لو انفردت عنه لم يكن لها
شيء فتامل قوله ان لم يكن لها فرض الخ فان كان لها فرض فلا
يعصبها كما لو كانت بنت وبنت ابن وابن ابن ابن نزل منها
فلا يعصبها لاستغنائها عنه بفرضها ولا يعصب ايضا
من تحته كبنت وبنت ابن وبنت ابن ابن وبنت ابن ابن ابن
وابن ابن ابن ابن وبنت ابن ابن ابن ابن فللبنت النصف
ولبنت الابن السدس تكملة الثلثين والباقي لابن ابن
ابن الابن مع من تحاذيه ومن فوقه على اربعة اسهم ولا
شيء لمن تحته وليس في الفرائض من يعصب اخته
وعمته وعمة ابيه وجدة الا النازل من الاولاد فقط فتامل
قوله لحديث ابن مسعود السابق وقد رواه ابن هزيل

شرجيل حيث قال سئل ابو موسى الاشعري رضي الله
عنه عن بنت وبنت ابن واخت فقال للبنت النصف وللاخت
النصف فسئل ابن مسعود رضي الله عنه واخبر بقول
ابي موسى فقال لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين لاقضين بما قضى النبي صلى الله عليه
وسلم للبنت النصف ولبنت الابن السدس تكملة الثلثين
وما بقي فللاخت فاتينا ابا موسى فاخبرناه بقول ابن
مسعود فقال لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم رواه البخاري
والبيهقي قوله وهذا معنى قول الفرضيين الاخوات مع
البنات عصبات ومحل ذلك اذا لم يكن مع الاخت اخوها فان
كان معها فهي عصبة بالغير لا مع الغير تنبيه حيث صارت
الاخت الشقيقة عصبة مع الغير صارت كالاخ الشقيق
فتحجب الاخوة للاب ذكورا كانوا او اناثا ومن بعدهم من
العصبات وحيث صارت الاخت للاب عصبة مع الغير
صارت كالاخ للاخ للاب فتحجب بني الاخوة ومن بعدهم
من العصبات تتمة قول الناظم وليس في النسا في بمعنى
من والنسا اسم جمع لا واحد له من لفظه وطرا منصوب
على الحال وقوله منت اي انعمت واحسنت قوله
معناها فطعا يقال طر الثوب يطره طرا اذا شقه اي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)